

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٢٤ لسنة ١٩٥٩

بشأن الترخيص لأحد الموظفين العموميين السابقين في العمل
بأحدى شركات المساهمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات
المساهمة وشركات التروضة بالأصول والشركات ذات المسئولية المحدودة
والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ — يرخص للسيد / محمد عطية نجم في العمل بشركة مصر
للهندسة والسيارات "شركة مساهمة مصرية" .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ صفرة ١٣٧٩ (٧ أغسطس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٢٣ لسنة ١٩٥٩

تعيين مراقب لحسابات شركة الحديد والصلب المصرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة الأولى من القانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٥٧
بتعدل أحكام القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٢ بشأن ديوان الحاسبة ؛

وعلى المادة ١٣ من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن المؤسسة
الاقتصادية ؛

وهي ما عرضه رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية ؛

قرر .

مادة ١ — عين السيد / زكي حسن منصور مراقباً لحسابات شركة
الحديد والصلب المصرية لعام ١٩٥٩

مادة ٢ — على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ هذا
القرار

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ صفرة ١٣١١ (٧ أغسطس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر